

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

39834 - لا يصلح القتل إلا في ثلاث : رجل يقتل فيقتل به ورجل يكفر بعد إسلامه ورجل أصاب

حدا بعد إحصانه فيرجم .

( كر - من عائشة )